

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية
قسم المخطوطات

001 1 . 11 00 11

عليه القلم وليس له ملقط مثلك اي شيء تكون صورته في مثل هذه الحالة فبكل البشارة عليه وسلم وبكت الصحابة معا ونزل جبريل وسال النبي صلى الله عليهما وسلم عن سبب بكائه فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ما قاله عمر وما رد عليهم من قوله عليه الصلاة والسلام فصعب جبريل ونزل وقال رب يerrick السلام ويقول يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة يريد بذلك وقت الموت وعنده السؤال في القبر فتلى النبي صلى الله عليه وسلم عليهم الآية فطابت الألسن وسكت القلوب وشكرا لله ومن المفهوم موافته لقوله **قال** شمس الدين التيساري في شرح عددة النسفي السؤال لكل ميت صغيرا كان أو كبيرا أو جنبا توقف أطفال المشركين في إنهم يسألون ويدخرون للجنة ألا وعند غيره يسألون **وذكر الفتاوى** في شرح الرسالة كلام القرطبي في إن الصغار يسألون ثم قال و قال بعض المتأخرین وليس في إحياء الطفولة مقطوع به والعقل بحوزة **قال** الحالا فقهى في شرح الرسالة ظاهر قوله الرسالة وإن المؤمنون يقتلون في قبورهم ويسألون أن المكلفت معنون يسأل وهو الذي يظهر من أكثر الأحاديث **قال** أبو القاسم بن عيسى بن ناجي في شرح الرسالة ظاهر كلام الشيخ ابن الصبى يفتون وهو كذلك قال فالآقر فى ذكره **وقال** ايضا فيباب الدعاء ل الطفل والصلة عليه قوله وعافية من فتنته القبر هذا كالنص ان الصغير يسأل سكر ونكير

طلع الشريان باظها ما كان خفيا

بسم الله الرحمن الرحيم **سئل** فتنه الموت في قبورهم سعة أيام اوردتها غير واحد من الأئمة في كتبهم فاخذها الإمام أحمد بن حنبل في كتاب الزهد **و** لا يلاحظ ابو نعيم الأصبهاني في كتاب الحليلة بالاستاد الى طاووس احد ائمة المتأخرین بل قيل انه صحابي **و** عزاه الحافظ زين الدين بن رجب في كتاب اهوان القبور الى مواجهة عبید بن عمير فحكم هذه الروايات الثالث حكم المراسيل المرفوعة على ما ياتى تقريره وفي رواية عبد الله بن عمير زبادة اى المناقش يفتون اربعين صباحا **و** هذه الرواية بهذه الزيادة اوردتها للحافظ ابو عمير عبد البر في التمهيد **و** الإمام ابو علي الحسین بن رشیت المالكي في شرح المخطا **و** كما امام ابو زيد الرومن الجزوی من المالکیة في شرحه الكبير على رسالة الإمام ابو محمد بن أبي زرید **و** الإمام ابو القاسم بن عيسى بن ناجي من المالکیة في شرح الرسالة ايضا وارى الرواية الاولى **و** الإمام حمال الدين الدميري من الشافعیة في حياة الحيوان **و** حافظ العصر ابو الفضل ابن حجر في المطالب العالمة

ذكر الرواية المسندة عن طاووس

قال الإمام احمد بن حنبل رضى الله تعالى عنه في كتاب الزهد شاھشم بن القاسى قال ثنا الاشجع عن سفيان قال طاووس ان الموت يفتون في قبورهم سبعة كانوا يستحبون ان يطعموا عنهم تلك الايام **وقال** الحافظ ابو نعيم تلقيعه في الحليلة حدثنا ابو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا شاھشم بن القاسم ثنا الاشجع عن سفيان قال طاووس ان الموت يفتون في قبورهم فما كانوا يستحبون ان يطعم عنهم تلك الايام

في التذكرة فان قالوا ماحكم الصفا بعدكم فقل لهم كلامكم الصفا عندكم فقل لهم ليعرفوا بذلك متزلقهم وسعادتهم ويلهمون بالجواب عن ما يسائلون عنه هذا ما اقتضيه فواهر الاخبار وقد جاء ان القبر يضم عليهم كما يضم على المبار **و** قدر روي هناد بن السري عن أبي هريرة رضى الله عنه انه كان يصلى على المفوس ماعمل خطيئة قط فيقول اللهم اجره من عذاب القبر انت **و** الاكاذبون قالوا انتما يكونون المسؤول عن عذابكم **لما** عذاب القبر عقوبته ولا السؤال بل مجرد الالام بالغموض والحسنة والوحشة والاضطرار التي تعم الاطفال وغيرهم **و** قد يستشهد لاصحاب القول الثاني بما اخرجه ابن شاهين في السنة قال حدثنا عبد الله بن سليمان قال حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثني صفوان قال حدثني راسد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول تعلموا احتجتم فانكم مسؤولون حتى ان كان اهل البيت من الانصار يحضر الرجل منهم الموت فيوصونه والغلام اذا عقل فيقولون له اذا سألك من ربك فقل لله ربى وما دينك فقل الاسلام ديني ومن نبيك فقل محمد صلى الله عليه وسلم **و** اما رحمت القول الاول في كتاب شرح الصدور وغيرها تبعا لأهل مذهبنا فان الامة المتأخرین منهم علية والله تعالى اعلم **ثم** رأيت في شرح الرسالة لابي زيد عبد الرحمن الجزوی مانصه يظهر من اثر الاحاديث ان المؤمنين يفتون في قبورهم سواما كانوا مكلفين او غير مكلفين ويوجده من بعض الاحاديث انه اما اراد المكلفين وينظر من كلام ابي محمد هنا وما ياتى انه اراد المكلفين وغير المكلفين لانه قال فيما ياتى وعاونه من فتنة القبر ولتشريح هنا توارىء فعنهم من ترك الكتاب على ظاهره و منهم من قيده فقال يريد المكلفين ولكن ينتهي ما قال في الجنائز انت **وقال** يوسف ابن عمر في شرح الرسالة المراد بالمؤمنين في قوله وان المؤمنين يفتون في قبورهم غير المجاهدين الشهيدین في سبيل الله تعالى وغير الصبيان على قوله **وقال** الشيخ احمد الدين في الارشاد السؤال لكل صيغة كبيرة او صغير يسأل اذا اغاث من الادميين وادامت في البحر او اكله السبع فهو مسئول والمع ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يسألون **ثم** رأيت الحديث المشار اليه في تلقين ابراهيم اورد الاستاذ ابو بكر بن فورك في كتابه المسمى بالنظاري في اصول الدين **و** مستدلا بعيون اصول السؤال **و** عبارته اعلم ان السؤال في القبر حتى افترى المعتزلة ذلك بناء على اصلهم الواهی **و** بدل على صحة ما قلناه ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما رأون ذلك ابراهيم وقف على قبره فقال يا بني القلب يحزن والعين تدمع ولا نقول ما يحيط به ربنا الله وانا ايه راجعون يا بني قلل الله ربى **و** الاسلام ديني ورسول الله ابي قيلت الصحابة وبنى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم بما ارتفع له صوته فالافتت النبي صلى الله عليه وسلم فرأى عرب يكثروا والصحابه معه فقال ما يجري ميسليك **وقال** يرسول الله هذا دلراك **و** ما يبلغ للحله ولا جري عليه القلم ويحتاج الى ملقط مثلك **و** يلقة الموحد في مثل هذا الوقت فما حال عمر وقد يبلغ للحله وجري

المومن **ف** فتن في
قبور مخلفات
او غير مخلف

على هذا الحديث ودعا بالمرء
مع عربها المهزتين رض
شيء ارقع الموت

فقط
على ابن عيسى بن عبد الله
عمر بن عبد الله
عبيد بن عبد الله

أول من دون العلم
ابن جرير

ذكر الرواية المسندة عن عبيدة بن عبد الله

قال ابن حجر في مصنفة عن العورت بن أبي الحمراء عن عبيدة بن عبد الله قال يفتى رجال من ممن
ومنافق فاما المؤمن فيفتى سبعا واما المنافق فيفتى اربعين صباحا ٥٥٥٥٥٥

الكلام على هذا من وجوهه

الوجه الأول رجال الاسناد الاول رجال الصديق وطاؤوس من كبار التابعين **روي** ابو
ابونعيم في الحلقة هواول الطبقه من اهل اليمان **روي** ابو نعيم عنه انه قال ادرك حمدين
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **روي** عنده عنه قال ادرك سبعين شيخا
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** ابن سعد كان له يوم مات
بعض وتسحون سنة **وفيات** هوالغوري وقد ادرك طاووسا كان وفاة طاووس سنة
بضع عشرة ومائة في احد الاقوال ومولد سفين سنة سبع وتسعين الا ان اكثرا روايته
عنده بواسطه **الاشيعي** اسمه عبد الله بن عبد الرحمن ويقال ابن عبد الرحمن
واما الاسناد الثاني فعيديد بن عميرة هو الميثي قاص اهل مكة قال مسلم بن الحجاج صاحب
الصحيح انه ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قال غيره انه رأى النبي صلى الله عليه
 وسلم فعل هذا يكون صحابيا وكان يقصنه على عمه عمر بن الخطاب وهو اول من قص
 بما كانت وفاته قبل وفاة ابن عم **اما** الحمراء فهو ابن عبد الرحمن بن عبد الله
بن سعد بن ابي ذياب الدسوسي روي له البخاري في خلق افعال العباد وسلم
في صحيحه **روي** عنه ابن حجر والدرار وردى وغيرهما **اما** ابن حجر في قوله **ما**
عبد الملك بن عبد العزيز بن حريج الاهوي **قال** احمد بن حببل هو اول من صنف
الكتب وقال ابن عبيدة سمعت ابن حجر يقول ما دون العلم تذوقني احد روبي عن حلو
من التابعين **مات** سنه تسعة واربعين ومائة وقد جاوز المائة **الوجه الثاني** المقرر
في فتن الحديث والاصول ان ماروي ماما مجال للرأي فيه كامر البرزخ والآخرة فان
حكمه الرفع لا الوقف وان لم يصرح الراوي بحسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم **قال** العرق
في الفيتة **وما** اتي عن صاحب حديث لا يقال بياحكه الرفع على ما قال في المحصلة خونه الله فالحكم الغر
لهذا اثبتنا **وقال** في شرحها ماجاه عن صحابي موقوف عليه ومثله لا يقال من قبل الرأي
حكمه حكم المروي كما قال الامام فخر الدين في المحصلة فقال اذا قال الصحابي قوله للراجحة
فيه مجال فهو مجهول على السمع تحسبنا للظن به كقول ابن سعد رضي الله تعالى عنه من
الى ساحرا او عرافا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ترجم عليه الحكم
في علوم الحديث معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله صلى الله عليه عليه
 وسلم فقال **ومثال ذلك** ذكر ثلاثة احاديث هذا احدها وما قاله في المحصلة
 موجود في كتاب غير واحد من الایمة كابي عمر بن عبد البر وغيره وقد ادخل ابن
 عبد البر في كتابه التقى عده احاديث ذكرها **ملك** في المطر موقوفه مع ان
 موضوع الكتاب **ما** في المطر من الاحاديث المروية منها احاديث سهل بن ابي حمزة
 في ملة المعرفة **وقال** في التمهيد هذه الحديث موقوف على سهل في المطر عند جماعة

الرواية عن مالك **قال** مثله لا يقال من جهة الراي **وكذلك** فعل الحكم ابو عبد الله
الحافظ ابو الفضل ابن جرير في شرح النخبة مثال المروي من القول حكما يقاله الصحابي مما المجال
للاجتهد فيه ولا تعلق له ببيان لغة او شرح عن بيب كا الاخبار عن الامور الماضية من
بعد المحن واخبار الانبياء **والآية** كمللهم والفتنه واحوال يوم القيمة وكذا
الاخبار عن ما يحصل بفعله ثواب مخصوص وعقاب مخصوص **قال** وإنما كان له حكم المروي لأن الخبر
بذاك يقتضي مخبر له وما المجال للاجتهد فيه يقتضي موقف القابل به ولا موقف للصحابي
إلا النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فله حكم ما قال **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فهو مروي مثال المروي من الفعل كما ان **يعلم** **الصحابي** بما مجال للاجتهد فيه فينزل على
ذلك عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم كما **قال** الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه فصلة على رسول الله
عنه في الكسوف في كل رغبة اكثرا من ركوعين **انتهى** **شرح النخبة** **وقال** **الحافظ ابن جرير**
في تكتيم علي ابن الصلاح ما قاله الصحابي مما المجال للاجتهد فيه نفسه الرفع كا الاخبار عن الامور **الليلة**
من ميد المحن وخصوص الانبياء وعن الامور الآتية كمللهم والفتنه والبعث وصفة الجنة و
وانوار والاخبار للاجتهد فيما يحكم لها بالرفع **قال** ابو عمر الداني قد يكل الصحابي قوله
يوافقه فيخرج اهل الحديث في المسند كامتناع ان يكون الصحابي ما قاله لا يتوقيف كما روى ابو
صالح السمان عن ابي هيره رضي الله تعالى عنه قال **نساء** كما سيات عاريات ما يلاتها ممارات
لما يجدون عرف الجنة الحديث لات مثله لا يقال **نال** الراي فيكون من جملة المسند **قال**
الحافظ ابن جرير وهذا هو معمدل خلق كثير من كبار الایمة كصاحب الصحيح والامام الشافعي وابي
عمر الطبراني وابي حفص الطحاوي وابي يحيى بن مردوبي في تفسيره والمسند والبيهقي وابن
عبد البر في آخرين **قال** وقد حكى ابن عبد البر الاجماع على انه مسند وبذلك جزم الحكم في علم
الحديث والأمام فخر الدين في المحصلة **انتهى** وعبارة المحسول اذا قال الصحابي قوله بما المجال للاجتهد
فيه حمل على السمع لانه اذا لم يكن من محل الاجتهد فلا طريق الا السمع من النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى **قال** **الحافظ ابو الفضل العراقي** في شرح الترمذى مارواه المصنف عن عمر بن
الخطاب رضي الله تعالى عنه ان الدعاء موقوف بين السماوات السبع لا يضعد منه شيء **تصلى** على
نبيك هو وان كان موقوف عليه مثله لا يقال من قبل الراي واغاهواه روى تقييفه في حكم المروي
كما في بحثه من الایمة واهل الحديث والاصول فعن الایمة الشافعي في مسألة تعالى عنه
ونص عليه في بعض كتبه كما في قصته ومن اهل الحديث ابو عمر بن عبد البر فادر حل في كتاب
التقصي احاديث من اقوال الصحابة مع ان موضع كتابه الاحاديث المروية من ذلك حدث
سهيل بن ابي حمزة في صلاة المغوف **وقال** في التمهيد هذا الحديث موقوف على سهل في
المطر عند جماعة الراوية عن مالك **ومثال** لا يقال من جهة الراي **وكذلك** فعل الحكم ابو عبد الله
في كتابه في علوم الحديث **قال** في النوع السادس من معرفة الحديث معرفة المسانيد التي لا يذكر
سندها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم روى فيه ثلاثة احاديث قوله ابن عباس
كانت مضمضة من اللعن ولا تؤذ منه قوله اشر رضي الله تعالى عنه كان يقال في ايام العسر
كل يوم ألف يوم ويوم عرفه عشرة آلاف يوم **قال** يعني في الفضل **وقال** عبد الله بن

من التابعين تحمل على الرفع **الرسول الله صلى الله عليه وسلم** ما اخرجه ابن أبي الدنيا بسنده عن أبي جعفر **محمد بن علي بن حبيب** يذكر أن العبد إذا أدخل إلى قبره ناديه حملته اذا يشر بالنار فيقول يا أخوتاه ماعلمت ما عينت بعد كمات أخاك يشر بالنار فيا حرثاه على ما ذكرت في حنب الله انشد بابته كل ولد او حوار او صديق او اخ الا القبيسي عن قبره فإنه ليس بين صاحبكم وبين النار الا ان تواروه في التراب والملائكة ينادون امضر عدو الله فاذادني من حضرته يقول مالي شفيع مطلع ولا صديق حريم ثم اذا دخل القبر ضرب ضربة عر لها كل دابة غير الجن والانس واما ولي الله تعالى اذا احتم الى قبره ويشترط الجنة ناديه حملته يا أخوتاه اماعلمت الى يشرت بعدكم بالمرى من الله تعالى وللجنة والجنة من سخط الله تعالى والنار فمحبوه ابي الحضرى فياليت قوى يعلمون بما غفر لي ربى وجعلنى من المكرمين والملائكة ينادون امض ولهم الى ربكم يثبت بالشى العظيم لجزيل اللهم اجعله عدوة اوروة الى الجن فاذ ادخل العبر تلقى حزمه من ريحان الجنية يجد بهما كل ذي روح الانس والجن **قال**
 ابو جعفر **كثير بن حسين** اذا ذكر اشباء هذا الحديث بكل شئ يقول لا في الحال الله تعالى ان اكتمه ولو ان اظهر به ليدخلن على اذى من الفسقة وذكرا **علي بن حسين** ذكر الحديث الذي ينادي حملته فقال ضرورة بن عبد الرحمن بن نميره والله ياعلى بن حسين لو ان الميت يفعل كما زعمت بما شدت له حملته اذن لو ثبت عن ايدي الرجال من سريره فشك اناس من الفسقة وغضبه على بن حسين وقال اللهم ان ضرورة كذب بما حاذه به محمد رسولك فجزه اخذة اسفة فما ثبت ضرورة الاربعين ليلة حتى مات فجأة **قال** ابو جعفر فاشد على مسلم بن شعيب موراه وكان ماعلمناه خيارا انه اقى على بن حسين ليلات استشهاده في سمعت ضرورة اعرفه كما كنت اعرف صوته حيا وهو ينادي في قبره وبلا طويل لضرة الان يتبرأ منك كل ضليل وحللت في نار الليمون فيما بيتك والمقبيل فقال على بن حسين **صلى الله عليه وسلم** العظيم العانية هذا جزء منك واملك الناس بحسب الحديث **رسول الله صلى الله عليه وسلم** فانظر وكيف ذكر على بن حسين الحديث او لا من غير تصرّج لعنوه الى الله **صلى الله عليه وسلم** اكلا اعلى عم ذلك لانه ليس مما يقال من قبل الرأي **دامت** معتمدة التوثيق والسماع تم لما وقعت هذه القصيدة صرخ بأنه حدث جاء به عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وبالجملة فالحكم على مثل هذا امرين من الامور التي اجمع فيها اهل الحديث **الوجه الثالث** اذا تقدرت اشرطوا وسحك حكم الحديث المروي الموسى واسادة الى التابع صحبي كان حجة عند الایة الثالثة بالجنيفه ومالك واحمد مطلقا من غير شرط داما عند امامنا الامام الشافعى رضى الله عنه فانه يحيى بالمرسل اذا اعتضد بأخذ امور مقررة في محلها منها مجعى مرسل اخر وصحابي بوافقه **الاعتضاد** هرها موجود فانه روى مثله عن مجاهد وعن عبد بن عمير وها تابعيان اثنين يكن عبيدا وصحابيا بهذه امر سلان اخران **يعضدان المرسل الاول** **قال** الترمذى في آخر كتابه ثنا ابو يحيى بن عبد الله قال **قال** يحيى بن سعيد مرسلات مجاهد احب الى من مرسلات عطاب بن ابي رباح بكثير كانت عطايا اخذ عن كل ضرب قال على قلت ليهم مرسلات مجاهد احب الى امثال مرسلات طاووس قال ما اقربها **اما اذا** اقلنا بثبوت الصحبة لعبد بن عمير فان الحديث يكون من نوع متصلا من طريقه

سعور في الله عنه من اى ساحرا او رعاها فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم **قال** لهذا واشباهه اذا قاله الصحابي فهو حديث مسنده وكل ذلك مخرج في المسانيد ومن الاصوليين الامام فخر الدين الرازي **قال** في كتابه المحصول اذا قال الصحابي قوله ليس للاجتراء فيه مجال فهو مجموع على الساع **وقال** القاضي ابو يكربن العربي عقب ذكره لقول عمر رضي الله تعالى عنه ومثل هذا اذا قاله لا يكون الا توقيعا لاده لا يدرك بنظر انتهى هذا كله اذا صدر ذلك من التابعين فهو نوع من سلوك اذكر ابن الصلاح ذلك في نظير المسئلہ وصرح به البيهقي في هذه المسألة بخصوصها اخرج في شعب الایام بسند عن ابو قلابه رحمه الله تعالى قال في الجنة قصر الصوم رجب ثم قال هذا القول عن ابو قلابه وهو من التابعين فمثله لا يقول ذلك الا عن بلغ من قوله عن من يأتيه الوجي **واخرج** اليهقي ايضا في شعب الایام بسندة عن ابو قلابه قال من حفظ عشر آيات من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال **من** قرأ الكسوف يوم الجمعة حفظ من الجمعة الى الجمعة وان ادرك الرجال لم يرضه وجل يوم القيمة **فقط** عليه خواص سورتين **واعمل** وجهه كالقرايبة اليد ومن في ايام غفرانه ومن قراها وهو جائع شيع ومن قراها وهو ضال هدى ومن قراها ضالة وجدها ومن قراها عند طعام خافت قلتها كفاه ومن قراها عند مبيته هوت عليه ومن قراها عند امراه عسر عليها ولها يسر عليها ومن قراها فكانها قر الفزان احدى عشره ملة ولكل شئ قلب وقلب الفزان يسر ثم قال عقبه هكذا نقل المتن عن ابو قلابه وهو من كبار التابعين واليقول ذلك ان صاحب عنه الابلاغ **وروي** الامام مالك في الموطاعين **عبيدي بن سعيد** انه كان يقول المصلي ليصلى الصلوة وما فاته وقتها ولما فاته من وقتها اعظم وافضل من اهله **قال** ابن عبد البر هذله حكم المروي اذ يكتب مثله رايا ويكتب بن سعيد من صغار التابعين **وروي** مالك في الموطاعين **عن سعيد بن المسيب** انه كان يقول من صلى بارض فللة صل عن بيته ملأ وعن شاهله ملأ فان اذن واقام صلی ورآه من الملائكة امثال لحيان قال البعض هذا الایقال نابر اي مهور في وهذا استدل به السكري في الحلبيات على حصول فضيلة المعاشرة بذلك **وروي** عبد الرزاق عن عكرمة قال صفات اهل الارض على صفات اهل الشهامة فإذا وافق أمين في الأشياء في السماء عذر العبد اورده لحافظ ابن حجر في شرح البخاري في تفسير قوله **صلى الله عليه وسلم** فمن وافق تامين الملائكة وقال مثله لا يقال بالرأي فالمصير إليه اولي **وعلمة تابع** **وهذا** الاثر الذي يخىء فيه من ذلك فانه من احوال البرزخ الى الامر للرأي والاحتقاد فيها قال اطريق الى معرفتها الباب للتوقف والبلاغ عن من يأتيه الوجي وقد قال ذلك عبد بن عمير وطاوس وهو من كبار التابعين فيكون حكم الحديث المروي وان ثبت صحبة عبد بن عمير فحكمه حكم المروي المتصل **قال** ابن عبد البر في التمييز في شرح الحديث فتنة القبر وسؤاله احكام الآخرة للتدخل فيها للقياس والاجتهد ولا للنظر والاحتقاد والله يفعل ما يشاء لاشريك له **وقال** القرطبي في التذكرة هذا الناب ليس فيه مدخل للقياس ولا مجال للنظر فيه وانما فيه الاستئناس والنقيد لقول الصادق المرسل للعباد انتهى **ويؤيد ما ذكرناه ان هذه الامور اذا صدرت**

من ان یکون من اهل حرم و هی سبع طبقات طاسعه ابواب فنا سب ان بسال سبع الکوت
کل يوم في مقابلة للذاres من طبقه واب فهذ سبع مناسبات في المساء و السبع المعتبرة
في السرع والخلفه كثیره جدا و قد استدل ان عباس رضي الله تعالى عنهما على ان ليلة القدر ليلة
سبع بان الله تعالى جعل السموات سبعا والارض سبعا والطوارف سبعا والسماء سبعا وخلق الانسان

من سبع وما نبت الارض سبع ورد في اشران الانسان عيّز في سبع شرحتهم في سبع
ثم يكمل طوله في سبع ثم يكمل عقله في سبع فظاهر مناسبة اعتبار هذا العدد بخصوصه وقد قلت
في ذلك **ایمان** في عام سبع الى سبع المئنة اذ من بعد سبع وسبعين كان قدبر اذ من اشهر القبطي سبع زنجي
لبرهات الذي بالطعن قد شرط وساع في هذه الايام مسئلة النقل عن فيها في الوراثة
بان بيت هذا الحلق يُسال في سبع من الدهر وما غاب وقيل **فتار** و ما هيور من ول سفده فما هو اي سبع الوکس
ابدیت في حلة العداد مبتکن من التنسی سبعا الجمازها برب من سبع بنیات اجرج باسیع المنازم وجده بالمقترن

الوجه الحادی عشر اخر **الحکیم** الترمذی يستدی عن حذیفه بن الیمان رضی الله عنہم عن اینما
قال في القبر حساب في حوسب في القبرجا ومن حوسب في القيمة عذب
وقال ابن ایشیه في المصنف حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن مجاهد
عن محمد بن المنشر عن ابن جراس عن حذیفه بن الیمان رضی الله تعالى عنہما قال انت في
القبر حسابا و يوم القيمة عذبا **قال** **الحکیم** الترمذی اما يحاسب للؤمن والقبر
ليكون اهون عذبه عذب في المواقف فيمحض في البرزخ ليخرج من القبر وقد اقصى منه انت
و هذا وان كان صورته صورة الموقوف عا حذیفه فان حکمه حکم المروء کمان قد
تعزیره و شاهد ما اخرجه الإمام احمد بن حنبل في مسنده عن عائشة رضی الله عنہما
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا يحاسب احد يوم القيمة بغيره بغير المسلمين له في
قبره **واخر** البراز و الحکم و محیه عن ابن عباس رضی الله عنہما عن النبي صلی الله علیه
وسلم قال اتفقا اليوم فانه او ما يحاسب به العبد في القبر **واخر** اليه میقی و كتاب عذاب
القبر عن النبي صلی الله علیه و وسلم قال ان عذاب القبر من
ثلاثه من الغيبة والنمیة والبول فایکم و ذلك له شاهد کثیره **قال** ابن رجب
قد ذكر بعضه السرف تخصیص البول والغيبة والنمسیة بعذاب القبر و هو انت القبر اوله
منازل الآخرة وفيه اغذج مایقع في يوم القيمة من العقاب والعقوب والمعام لله
يعاقب عليهما يوم القيمة نوعان حوت الله تعالى وحى العباده و اول ما يقضى فيه يوم القيمة
من حقوق الله تعالى الصلوة ومرجع حقوق العباد الدما واما البرزخ فيقضى فيه في مقدمه
هذین للعقبین ووسائلهما مقدمة الصلاة الطهارة من للحدث والخطب و مقدمة الدما
النمیة والوقیعة في المعارض وها ایسر انفاع الاذی فيبرد في البرزخ بالمحاسبة والعقاب
عليها انت **قال** ابن رجب وروی ابن عجلان عن حون بن عبد الله قال يقال ان العبد
اذ ادخل قبره سفل عن صلاته او شویسال عنه فان خاذه له صلاته نظر فيما سوی ذکر
من عمله وان لم تجزله لم ينظر في شيء عمله بعد **الوجه الخامس عشر** ان قيل مقتضی کون
الفتنه سبعة ايام مشروعة المتفقین في ايام السبعة فالجرب لا انت اولادات التلقین لم تثبت

فیه حدیث صحیح ولا حسن بحدیثه ضعیف باتفاق الحدیثین ولهذا ذهب حموده امامه ان
التلقین بدعة و اخر من ادقی بذلك الشیخ عمر الدین بن عبد السلام واما استحبه ابن الصلاح
وتابعه التزوی نظر الى ان الحدیث ضعیف بخلافه فضایل الاعمال وثانيا ان هر دو ایام
تو قیفیه لم يدخل للراوی فيما لم يرد بالتلقین الا ساعة الدفر خاصة و درد في سایر الايام
الاطعام فیفتح الوارد في ذلك **فان قلت** هل يظهر الاختصار التلقین باليوم الاول
من حکمه **قلت** ظهر في حکمات الاولى المحاطب بذلك من حضر الدفن من المؤمنین
الشفعا و ذلك اما يكون في اليوم الاول لان الشرع لم يرد بتکلیف الناس المشی مع المیت القریه
الا لدفعه خاصة ولم يکلفم الترد الى قبره بعد ذلك فلم يشرع التلقین في سایر الايام لما
في تکلیفه الرتد اليه طول الايام من المشقة فاقتصر على ساعة الدفن الثانية
ان كل میتمدا صعب داول نزوله قبره ساعة لم يقدم له مثلها قطف فانس بالتلقین وسئل
التبیت فاذا اعتناد بالسؤال اول يوم الدف من علیه بقیة الايام فلم تکتم اليه وترجع
الاطعام لانه قد يكون له ذنب يحتاج الى مأیکرها من صدقة ومحوها كان في الصدقة عنه
معونة **له ذنب** يحتاج الى مأیکرها على تحفیض الذنب يخفف عنه هول السؤال
وصعوبة خطاب الملکین واعلاظها وانتهارها **الوجه الثالث عشر** لم يرد تصریح
ببيان الوقت الذي يجئ فيه الملکان في سایر الايام واما اوردتها ياتیانه في اليوم الاول
اذا اضطر الناس من دفعه وقد يوخد من قوله عبید بن عیریفین المؤمن سبعا والكافر
اربعين صباحا ایامها ياتیان في سایر الايام او اللیل ویکمل ان ياتیا و سایر الايام في
مثل الساعة التي حیا فيها اول يوم دفن والعلم في ذلك عند الله تعالى اذا اکن لم نعلم
وقت مجيئها من اللیل تكون ذلك من الغیبات التي لا اطلاع لاحد عليها الا بتقویف من
صاحب الوجی و الاطریع الى الاستدلال علیها بالنظر فكيف يظن ان اخبار طاووس وغيره
يروع الفتنه سبعة ايام صدر عنهم من غير توقيف او سعی او بلاغ من فرقهم عن
من ياتیه الوجی حاشا وکلام لا يظن ذلك من لهادی تیز **الوجه الرابع عشر** ورد واحد
السؤال المطلقة ان الملکین يویدان عليه السؤال ثلث مرات في المجلس كما
تقدمت الاشاره بذلك و لم يرد في حدیث الايام السبعة تصریح بذلك ذکر في محتمل
جريدة ذلك كل يوم بناء على ان الاحادیث المتعددة اذا كانت في كل واحد منها اطلاق
من وجہ تقویف اطلاق كل حدیث بتقویف الاخر كما هو قاعدة المأمور و هذا مسنه
الوجه الخامس عشر قال قائل في حدیث البخاری انه يقال له عقب السؤال ثم صلوا
ذریعاته لا شی بعده والجرب ان هذا کلام من لاتسع نظره في الحديث ولا اطلاع على مصلحته
العلمی المکملین على الاحادیث حيث يکونون طرق الحديث کلاما ورواياته ويفرون بعضها الى
بعض ویأخذون من كل حدیث ما فيه فایدہ زاید و يقررون بما خلا ذلك من تلك المزايدة هذا
حدیث مختصر ورد في غيره زیادة عليه و الحديث الذي في البخاری ولقطع عن اسمیت
ابی بکر رضی الله تعالى عنها انها سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول انه قد اوحی الصائم
تفتنون في القبور فيقال ماعلک بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن فيقول هو محمد رسول الله

انها لم تترك من بعد الصحابة الى الان وانهم اخذوها حلفا عن سلف المتصدرين **قال**
 في التواريخ كثير افي تراجم الائمة يقتربون واقارن الناس على قبره سبعة ايام تقرؤن القرآن **قال**
 لحافظ الكبير ابو القاسم بن عساكر في كتابه المسمى **تشين** كذب المفترى فيما شبه الملامار
 ابي الحسن الشعري سمعت الشیخ الفقیہ ابا الفتح نصر الله بن محمد بن عبد القوی المصیبی
 يقول توفي الشیخ نصر بن ابراهیم المقدسی في يوم الثلاثاء التاسع من المحرم سنة تسعمائة
 واربع مایه بدمشق واقمناعلی قبره سبع ليالٍ نقرأ كل ليلة خته **الثالثة**
 قد عرف انه يستثنی حاعة لايسال اصولا كالصدیق والشہید والمرابط ومن **الجواب**
قال من الطایف فی ذکر ما اورده الجزوی من ائمه المالکیة فی شرح الوسالۃ **قال**
 رعی ان النبي صلی الله علیه وسلم قال ان منکروا تکییا بیتلان بالمبیت فی قبره
 وهماظنان غلیظان اسودان ارزقان یطآن فی شعورهم ویختنان الارض باینا بهما یکشیان
 فی الارض کما یکشی احمد فی الضباب بیدکل واحد من هم أمریۃ من حدبدلو ووضعت علی^{رض}
 اعلی جبل فی الدنيا لذاب کما یزدوب الرصاص فیسا انه فقال له عُزْرٌ وَأَنَا حَمَّاً إِنَّمَا قَالَ
 فهم فقال اذن والله اخاصها فرأه ابنه عبد الله بعد موته فقال له ما كان منك فقال له اتاك
 الملکات قال ای من بك ومن شیلک فقلت رب الله ونبيي محمد وانت من رب كما
 فنظر احدها فی الآخر فقال انه عمر فولیا عی **قال** الجزوی ومنه یروی عن ابو العالی
 لانها وتفاعلیه وهابات یکلم ما شانکا انت امکاری فی انبیت فی ذکر هری ویرت لضر
 فاعسی ان تقولا وقد امثال الدینیا بافوالی وسبیت فیها بافعالی فقالا قد علمنا انک ابا المعالی شم
 هنیکا ولا تلی **قال** ابو العالی هو امام الارمین وهذا الذي وقع له من برکة العلم فلولیکی
 من برکة العلم الاهدا الکرام لکان فیه کفافه **و** پیشهه هذا ما خرجه لحافظ ابو الطاهر الجیف
 فی الطبوریات عن سهل بن عمار **قال** رایت بیزید بن هرون فی المیام بعد موته فقلت ما فعل
 الله بك قال اتاك فی قبری ملکات نظان غلیظان فی المیام ربک ومادیلک ومن شیلک فاختذ
 بلحیتی البیضا وقلت لملئ هذا وقلعت الناس جوابکا ثمانیین سنة فذهبا **قال**
 لحافظ ابو القاسم الالکای فی السنه اخبر ناجیه بن المظفر بن حرب ثنا ابی ابراهیم بن محمد
 بن عثمان النیسابوری قال سمعت احمد بن محمد الجیری المزکی يقول حدثني عبد الله بن
 الحرس الصنفان قال سمعت حورثة بن محمد المنقزی البصیری يقول رایت بیزید بن
 هرون الواسطی فی المیام بعد موته باربع ليالی فقلت ما فعل الله بك فقال تقبل منی
 للحسنات وتجاور عینی السیستان وذهب فی السیارات قلت وما كان بعد ذلك
 فقال وهل يكون من الکریم مغفری ذنوب وادخلنی للجنة قلت فینم نلت الذی
 نلت قال بمحاسن الذکر **وقولی** المحر وصدقی فی الحديث وطول قیامی فی الصلاة
 وصبری علی الفقر قلت ومتکل ونکیح حق قال ای والله الذي لا له الا هو لقد
 اقعد ای وسالانی و قال ای من ربک ومادیلک ومن شیلک فجعلت انفس لحیتی
 البیضا من التائب فقلت مثلی بیسال ابا زید بن هارون الواسطی وکنت
 فی الدینیا ستین سنه اعلم الناس **قال** احدھا صدق هو زید بن هارون

حاتما بالبيان والهدی فاجينا واتبعنا فیقال له ثم حملنا قد علمنا ان كنت لم علمنا واما
 المناق او المرتاب فیقول ما دری سمعت الناس يقولون شيئا فقلت هذل الفتايجار
 من عیز زیادة علیه وهو خصر حدیث ورد فی السؤال وقد درسواه احادیث مطولة
 صحیحة فیها زیادات كثیرة اعتمدها الناس ولا يسمع الا اعتمادها فان اخذ هذا الجمل
 بعد الحديث فقط وترك ما سواه لزمه رد ما ثبت فی احادیث الصحیحة ولا يقین فی
 ذلك عاقل من ذلك انهم يذكر فی هذا الحديث السؤال عن ربه و دینه وهو ثابت
 فی غيره وان المؤمن يقول فی الجواب ربی الله و دین الاسلام ومن ذلك انهم يمیه
 الملکات بمنکر ونکیر وهو ثابت فی حديث الترمذی وقد اطبق اهل السنة بیعا
 اعتباره ولم تختلف فیه الامعتزلة قالوا الایجوز ای تسمی الملکات بمنکر ونکیر ولم يتلق
 اهل السنة فی قولهم اعتمادا علی ما جاء فی بعض طرق الحديث المغير ذلك من الزیادة
 الواقعه فی احادیث السؤال على کثرتها فانها اکثر من سبعین حديثا مامن حديث
 منها الاولیه زياده ليس فی غيره فمن لم يقف على اعلى حدیث واحد من سبعین
 حدیث ایسکت مع السکنیت ولا يقدم على دلایل حدیث والغایها وتأویل
 حدیث البخاری انه یقال له ثم صالح عند آخر جواب یحبب به فی آخر يوم یسال
 بذلك من المخلافات المطبوی ذکرها فی الحديث تسایر ما حذف منه وما احسن ما وقع
 لحافظ ابی عمر بن عبد البر حيث تکلم على الحديث فی المروط وعیه ان جبریل لم يصل
 فی وقت فرض الصلاة بالنیسی میل الله علیه وسلم بالصلوات المنیس الامنة واحدة
قال والجواب عن ذلك انه قد ثبت امامۃ جبریل لوقتیت وقوله مابین هذین وقت
 وهذه زياده یجب قبولها والعمل بها لتفیل العدول لها وليس ترك الایشان بذلك مجححة واغای
 الجیة وشهاده من شید لافق رواية من اجل و اختصار شیف کلام ابی عبد البر وفقط له ايضا
 انه یکلم على حدیث ثم یروی من طريق موسیه زیاده علیه ثم قال ومرسل مثل هؤلاء
 عند مالک مجححة وهو خلاف ظاهر حدیث المروط وحدیث هولا بالصواب اول لهم .
 زاد ولو وضحا وفسروا ما اجمله غيرهم واهمله هذه عبارته **قال** القاطبی
 فی شرح سلم فی حدیث عبد الله بن عمر بن العاص رضی الله تعالی عنہما فی صومه وقيامه .
 هذا الحديث اشہر وکثرت روایة فکثر اختلافه حتى ظن من لا بصیرة عنده انه مضطرب
 وليس كذلك فانه اذا تتبع اختلافه وضم بعضه الى بعض انتظمت صورته وتناسب
 مساقه اذ ليس فيه اختلاف تناقض ولا انها تزیل مرجع اختلافه الى ان بعضه ذکر ما
 سکت عنه غيره وفصل بعض ما اجمله ابیه ولا شک فی انه لا مساقة بین حدیث
 السبعة وحدیث البخاری فانه جمع بینها باید معنی حدیث البخاری قد وجب الى انکم
 تقتلون فی القبور فیقال ماعملک ای اخره ان ذلك یقع فی سبعة أيام لانه لفظ مطلق
 صادق بالمرة وبکثر فادا روی الثقة ان ذلك یقع سبعا وجب قوله وحمل آخر الحديث
 وهو قوله نم صالح على ان ذلك یقع عند انتهاء الفتنة وذلك باخر يوم منها **والختم**
 الكتاب بطایف **احداها** ان سبعة الاطعام سبعة ايام معمدة المائة بعکة فالقاهر
 على هذه الطایف المیتم
 المصنف فیها كتاب
 فلدرة

عليه نقل عن الفرازى ان ابي
من حين يوضع على
النعش يوقف
في اربع
موقعا

ثواب

عليه سبعة في الآخرة صراطين
ومن اربع
ومن اربع

٥٩٩

لهم نومة العروس فلاروعة عليك بعد اليوم **قال** الحافظ ابو طاهر في انتسابه
لحدثنا اخينا ابو عبد الله محمد بن أحمد الراذنجي ابنا ابا الحسن علي بن الحسين
الفرازى ابوزكريا عبد الرحيم بن نصر البخارى الحافظ ثنا القاضى ابو الحسن محمد بن
اسحق الملاوى ثنا احمد بن مسروق ثنا محمد بن كثير بن بنت يزيد بن هرون
قال رايت جدي يزيد بن هرون في النوم فقلت له يا جدي كيف رايت منكرا ونكيرا
فقال يا بني جانى فاجلساني في قبرى وقالى من ربك فقلت لها ما تيقال هذا
وقد كنت اعلم الناس منذ ثماني سن **الثالثة** عجبت من استغرب سؤال الميت
سبعة ايام وقد صرخ الفرازى بما هو اعظم من ذلك ذكر الشیخ تاج الدين السعىلى
في الطبقات الوسطى في ترجمة الشیخ الى الفتوح اخي الفرازى انه على يوم اعلى اسر مقبره
قال سمعت اخي حبة الاسلام قدس الله تعالى روحه يقول ان الميت من حين يوضع على
النعش يوقف في اربعين موافقا يساله ربه عزوجل قال السبك فنسال الله تعالى ويشتنا
على دينه ويختتم لنا بغير بيته وكلمه **الرابعة اخرج** ابن سعد في الطبقات من
طريق ليث عن طاووس قال لما تعلمته فتعلمه لنسك فان الناس قد ذهبت منه
الامانة قال وكان يعد الحديث حرف احرفا **واخرج** ابو نعيم في الحلية من طريق ليث
قال قال في طاووس ما علمت فتعلمه لنفسك فان الامانة والصدق قد ذهبا من
الناس **قال** ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن منصور
ابن زياد الكاتب في (مالية) حدثنا الحسن بن علي بن راشد قال سمعت ابا الربيع العتلى
يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول اني اخذت من كل طير ريشة ومن كل طرفه
قال سمعت سفيان بن عيينة يقول لا صاحب الحديث اني لا حرم جلس فى الحديث افتر
لموضع رجل واحد تقيل **الخامسة احوال**

مسئلة هل يمر ابليس وكفار الانس والجن على الصراط **الحادي** صرح ابن برجال
في الاشتداد بين الكفار لا يمرون على الصراط وفي الحديث ما شهد له وفي احاديث اخر
ما يقتضى خلاف ذلك وانهم يمرون بحملت ذلك على المناقفين تكون بعض الروايات فيما
ما يدل على ذلك ثم رأيت القرطبي صرحا في الآخرة صراطين صراط لعموم المؤمنين الا
من يدخل الجنة بغير حساب ومن يلقطهم عنق النار وصراط للمؤمنين خامدة
وهذا جمع حسن وعرف عنه ان من يلقطهم عنق النار وهم طوائف مخصوصة
من الكفار لا يمرون على الصراط اصلا وذلك بعث النار الذي يخرج من الخلائق اليها
قبل نصب المصراط دلت احاديث على انهم لا يمرون على الصراط اصلا وهم ايضا طوائف
من الكفار والظاهر انه لا يمر على الصراط من الكفار الا المناقوف واهل الكتابين اليهود
والنصارى فان هؤلاء الفرق الثلاث ورد في الحديث انهم محملون عليه فيسقطون
منه في النار وكذلك من ينصب لهم الميزان من الكفار وهم طائفة مخصوصة منهم
يمرون عليه فيحضر واذن لهم فان الميزان اغاثه على الصراط هذا المخصص القولية
في ذلك وبسطه فيكتابنا المسمى بالمقدور السافر في امور الآخرة والله اعلم **مسئلة**

قوله صلى الله عليه وسلم يبشر الناس حفاة عراة هر هو على عمومه بدلليل قوله فيكون اول من
يكتسي ابراهيم او هو مخصوص بغير الانبياء **الحادي** هو مخصوص وليس على عمومه فقد
نص البيهقي على ان بعض الناس يبشر عاريا وبضم يبشر في افاته وحمل على ذلك قوله صلى الله
عليه وسلم يبعث الميت في ثيابه التي يموت فيها رواه ابو داود وابن حبان ولكلام
وقول معاذ بن جبل لحسنا الكفان موتكم فان الناس يبشرون في افاته رواه ابن الجوزي
واخرج سعيد بن المنصور في سننه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه مثله وهذه
المواقف لها حكم الرفع وبضم القرطبي على ان حدث الحشر عراة مخصوص بغير الشهيد او ان
حدث ابي داود وكتبه في الشهيد او **واخرج** الدينوري في المحاسبة عن الحسن قال الكثير الناس
لهم عراة ما خلا اهل الزهد وادخن من الحديث الشهيد واهل الزهد فالانباء من باقي
مسئلة احاديث الحشر عراة عارضها احاديث اخر صرخ فيها بان الناس يبشرون في افاته
واختلف العلماء في ذلك فنفهم من سلك مسلك الترجيح في احاديث الحشر في الافتراض على احاديث
الحشر عراة وهذا ا Majority القليل والكثرون سلكوا مسلك الجمجمة في غيرهم هكذا فتلهم القرطبي في جمجمة
البيهقي بان بعض الناس يبشر عاريا وبضم يبشر في افاته ولم يعن شهاده ولا غيرهم ويؤيد
ذلك ما اخرجه احمد والنسائي ولحاكم وصححه والبيهقي عن ابي ربيع الله عنه قال حذشنى الصاد
المصدق صلى الله عليه وسلم ان الناس يبشرون يوم القيمة على افاته افواج فوج طاعين بابين
راكبين وفوج يمشون ويسعون وفوج تسبحهم الملائكة على وجوههم وله شاهد من حدث
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه اخرجه ابو داود والترمذى ومن حدث معاوية بن حيدة
اخوجه احمد والترمذى والنمسائي في المحاسبة للدينوري عن الحسن قال يبشر الناس
لهم عراة ما خلا اهل الزهد وهذا حكم المرفوع المرسل **مسئلة**

سائلكم ا الرجال العلم عقا بذلك حيث لا علم بذلك هل الایمان يوم يحيى
سالكم ا الرجال العلم عقا بذلك حيث لا علم بذلك هل الایمان يوم يحيى
فان قلتم عجزت هل تقولوا مع الحسانات او ضللكما وان قلتم مع الحسانات تحيى بان لا وزن مع شرحها
ويخرج بعد ذلك بسيئات فلا تزال داخلة هناك من اهل لدن القبور يجدهم فسخان الطيف بناها
او زن مطلقا ولا تقولوا بهذا انت اهل ذلكما لجيبي العبد فولكم بحب وفضلهم عصرا لاياما
في زلت مطغضه تخلوا وفي الجنان ما واكها **الحادي**

لوب العرش جدا لاياما واسكره وما اوى بذلك وللختار تسليم شاه كفرت المزريين في ياما
لوزن نصف الحكم الترمذى لوزاده التي حست حياما وعنه حكاه نقل القرطبي بتذكرة تفهومها حياما
بان الوزن مختص بشر باعال فتشلك اسلامها وما الایمان مورقة الموارث ماله ضد هناك
اجمع واحد كفر او ضلما ليترن حالا فرض ذاما وفي حجر البطاقة جاوله للتوجيه واحبار كذلك
فاوها بندب في اذكاره فتفااعلهم للحسانات ذاما ومن يقصد لبسه في اذكاره ففي تأليفه في بدرها
وناظمه ابن الاسيوطي ابى جوابا لم يقادره مساما سق ناسخ منوالحسن يجاوك ولما حياما
مسئلة ما قول حرب افكاره ابى عبيا ع في غصه وفاض منه انت ياهد في سائر الاقطار من روى

END

